

## قرارات

### **وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**قرار وزارى رقم ٦٨٥ لسنة ٢٠١٧**

**٢٠١٧/٨/١ بتاريخ**

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٥١) بجوار منطقة الميكروويف  
المخصصة للشركة المصرية للهندسة والمقاولات (إيجي جاب) (ش. ذ. م. م)  
بمساحة ٢٣,٢ فدان بمدينة الشروق لإقامة مشروع عمرانى متكملا

**وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛  
وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة  
المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء؛  
وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد  
والاشتراطات النهاية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة  
وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى أمر الإسناد رقم (٨) بتاريخ ٢٠١٦/٥/١٢ بإسناد بيع قطعة أرض  
على طريق القاهرة/السويس بجوار منطقة الميكروويف بمساحة ٢٣,١٢ فدان بمدينة الشروق  
لإقامة نشاط عمرانى متكملا للشركة المصرية للهندسة والمقاولات (إيجي جاب)؛  
وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠١٦/٧/٣ لقطعة أرض بمساحة ٣٩,٣٩ م٢،  
بما يعادل ٢٣,٢ فدان؛

وعلى كتاب الشركة رقم (٤١٧٩٧٧) بتأريخ ٢٠١٦/١٢/١٩ بشأن طلب استصدار قرار وزاري للمخطط العام لقطعة الأرض؛

وعلى كتاب الشركة رقم (٤٩٠٦) بتأريخ ٢٠١٧/١/١٧ المرفق به التفويضات اللازمة والتعهد بأن تكون الخدمات بالمشروع خدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة الت تقديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة؛

وعلى كتاب جهاز مدينة الشروق رقم (٦٤٧) بتأريخ ٢٠١٧/١/٢٩ ردًا على كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢١٧٤) بتأريخ ٢٠١٧/١/١١ المتضمن موقف قطعة الأرض (مالي - عقاري) ومهلة تنفيذ المشروع (٤ سنوات طبقاً لكراسة الشروط تبدأ من أول قرار وزاري)؛

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠١٧/٣/١٤ لبيع قطعة أرض على طريق القاهرة/السويس بجوار منطقة الميكرويف بمساحة ٢٣,٣٩ فدان ، تعادل ٢٩٧٤٧٧ م٢ (تحت العجز والزيادة) بمدينة الشروق وذلك بين الهيئة والشركة المصرية للهندسة والمقاولات (إيجي جاب) لإقامة مشروع عمراني متكملاً؛

وعلى ما يفيد سداد المصروف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠١٧/٦/١١ نظير أعمال المراجعة الفنية لاعتماد المخطط العام للمشروع؛

وعلى كتاب قطاع الشئون المالية والتجارية رقم (٤٨٨٤١) بتأريخ ٢٠١٧/٦/١١ والمتضمن أن الشركة قد استكملت تقديم المستندات الاقتصادية والمالية اللازمة لاستصدار القرار الوزاري؛

وعلى البرنامج الزمني للمشروع المقدم من الشركة المعتمد بتاريخ ٢٠١٧/٦/١١ لتنفيذ كامل المشروع؛

وعلى كتاب جهاز مدينة الشروق رقم (٤١٠١١٩) بتأريخ ٢٠١٧/٧/١٠ المرفق به لوح المخطط العام بعد المراجعة والتوفيق؛

وعلى جدول عدم الممانعة الموقع من كافة قطاعات الهيئة والإدارة القانونية ؛ وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة الشروق بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من الشركة المصرية للهندسة والمقاولات (إيجي جاب) باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٥١) على طريق القاهرة/السويس بجوار منطقة الميكرويف بمساحة ١٢، ٢٣ فدان لإقامة نشاط عمرانى متكملاً بمدينة الشروق وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات النهاية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وكراست الشروط التي تم التخصيص على أساسها ؛

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٧/٧/١٩ المائية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

**قرر :**

**مادة ١ -** يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٥١) بمساحة ٢٣، ٢ فدان ، ما يعادل ٣٩، ٣٩ م٢ (فقط سبعة وتسعون ألفاً وأربعين مائة وسبعين وسبعين متراً من عاً و٠٠/٣٩ من المتر المربع لا غير) الكائنة بجوار منطقة الميكرويف بمدينة الشروق والمخصصة للشركة المصرية للهندسة والمقاولات (إيجي جاب) لإقامة مشروع عمرانى متكملاً عليها ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠١٧/٣/١٤ ، والتى تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

**مادة ٢ -** تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات مشروعها للحجز والبيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وأن تشتمل إجراءات بدء الحجز والبيع على رقم القرار ومدة تنفيذه وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٣ -** تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطني المشروع فقط ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إعادة تسعير المنطقة بواسطة اللجان المختصة بالهيئة وشرط موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

**مادة ٤ -** تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٥ -** تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ٦ -** تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

**مادة ٧ -** تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص للمشروع خلال أربع سنوات من تاريخ صدور هذا القرار وبمراجعة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٨ -** تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار .

**مادة ٩ -** تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية لتسخين المياه على النحو الوارد بكراست الشروط .

**مادة ١٠ -** ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية  
ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة  
**أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبوبي**

## الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

ال الصادر باعتماد المخطط العام

للشركة المصرية للهندسة والمقاولات (إيجي جاب) «ش. ذ. م. م»

على قطعة الأرض رقم (٥١) بمنطقة الميكرويف بمدينة الشروق

لإقامة مشروع عمراني متكامل

**مساحة المشروع :**

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢٣,٢ فدان ،

أى ما يعادل ٣٩٧٤٧٧م<sup>٢</sup> .

**مكونات المشروع :**

**١ - الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة إجمالية ١٠,٢٦٨ فدان ،**

**أى ما يعادل ٩٨,٩٨م<sup>٢</sup> ، وتمثل نسبة (٤٤,٢٤٪) من إجمالي مساحة أرض**

**المشروع كالتالي :**

(أ) يبلغ إجمالي مساحة المنطقة المخصصة للعمارات ٧,٧٨٥ فدان ،

بما يعادل ٢٤٣١٢٦م<sup>٢</sup> ، وتمثل نسبة (٣٣,٥٤٪) من إجمالي مساحة

أرض المشروع .

(ب) تبلغ مساحة المنطقة المخصصة للتاون هاوس ٤٨٣,٢ فدان ، بما يعادل ٧٤,٧٤م<sup>٢</sup> ،

وتمثل نسبة (١٠,٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

**٢ - الأراضي المخصصة لمنطقة الخدمات بمساحة ٢,٧٨٥ فدان ،**

وتمثل نسبة (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

**٣ - الأراضي المخصصة مساحات خضراء ومرات لل المشاة بمساحة ٣,٢٨٤ فدان ،**

أى ما يعادل ٣٠,٣٧٩٤م<sup>٢</sup> ، وتمثل نسبة (١٤,١٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

**٤ - الأراضي المخصصة للطرق الداخلية وانتظار السيارات بمساحة ٣,٥٧٤ فدان ،**

أى ما يعادل ١٢,٨١م<sup>٢</sup> ، وتمثل نسبة (٤٠,١٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

**٥ - الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٣,٢٩٧ فدان ،**

أى ما يعادل ١٣٨٤٦م<sup>٢</sup> ، وتمثل نسبة (١٤,٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

**أولاً - الإسكان على مستوى المشروع :**

الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة إجمالية ٢٦٨,١٠ فدان ، أي ما يعادل ٣١٢٦,٩٨ م٢ ،

وتمثل نسبة (٤٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع لإقامة عمارات وتاون هاوس طبقاً للجدوال التالية :

**(أ) إجمالي مساحة المنطقة المخصصة للعمارات ٧,٧٨٥ فدان ،**

بما يعادل ٣٢٦٩٧ م٢ ، وتمثل نسبة (٣٣,٥٤٪) من إجمالي مساحة

**أرض المشروع :**

م التموزج	عدد الأدوار	مساحة الأرض (F. P) (م٢)	عدد الوحدات بالدور	عدد الوحدات بالتموزج	عدد التمادج بالمشروع (النكران)	إجمالي عدد الوحدات بالتموزج	إجمالي مساحة للأرض (م٢)	إجمالي مساحة للأرض للدور
١	٣	١٨٠٠,٦٦	١٢	٤٨	٦	٢٨٨	١٠٨٣,٩٦	٣١٢٦,٩٨
٢	٣	٩٤٤,١١	٨	٣٢	٦	١٩٢	٥٥٤٤,٦٦	٣١٢٦,٩٨
		١٠٤٢٩,٧٤	٤٨٠				١٦٤٨,٦٢	

**(ب) تبلغ مساحة المنطقة المخصصة للتعاون هاوس ٢,٤٨٣ فدان ، بما يعادل ٤٢٩,٧٤ م٢ ،**

**وتمثل نسبة (١٠,٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع :**

القطعة	المساحة (م٢)	عدد الوحدات بالقطعة	عدد الأدوار
١	١٢٤٦,٥	٦	أرضي + أول
٢	٩٣٤,٧٤	٤	
٣	١٢٤٢,٧٥	٦	
٤	١٢٤١,١	٦	
٥	١٢٤١,١	٦	
٦	١٢٤٤,٦٤	٦	
٧	١٠٨٣,٦٥	٥	
٨	١٢٤٧,٤٦	٦	
٩	٩٤٧,٨٠	٤	
الإجمالي	٤٢٩,٧٤	٤٩	

**الاشتراطات البنائية للإسكان (تاون هاوس - عمارات) :**

نسبة أراضي الإسكان لا تزيد عن (٥٠٪) من إجمالي مساحة المشروع .

**الاشتراطات البنائية لمناطق العمارات :**

١ - النسبة البنائية (F. P) لا تزيد عن (٥٠٪) من إجمالي المساحة المخصصة لإسكان العمارت .

٢ - الارتفاع المسموح به أرضي + ٣ أدوار متكررة + بدور انتظار سيارات وغرف سطح بنسبة لا تزيد عن (٢٥٪) من مساحة الدور الأرضي وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاعات للقوافل المسلحة لمنطقة أرض المشروع ١٤ م .

٣ - المسافة البينية بين العمارت لا تقل عن ٨ م .

٤ - المسافة بين عمارت المشروع وفيلات أي مشروع مجاور - إن وجد - لا تقل عن ٥٠ م شاملة عروض الطرق والارتدادات .

**الاشتراطات البنائية لمناطق التاون هاوس :**

١ - النسبة البنائية (F. P) لا تزيد عن (٤٥٪) من إجمالي المساحة المخصصة لإسكان التاون هاوس (طبقاً لقرار اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات رقم «٢» لشهر مايو لسنة ٢٠١٧) .

٢ - الارتفاع المسموح به أرضي + دور أول وغرف سطح بنسبة لا تزيد عن (٢٥٪) من مساحة الدور الأرضي .

٣ - الردود : ٤ أمتار أمامى ، ٣ أمتار جانبى ، ٦ أمتار خلفى .

٤ - عرض ممرات المشاة بالمشروع لا يقل عن ٦ م .

**ثانياً - منطقة الخدمات :**

تبلغ الأراضي المخصصة لمنطقة الخدمات مساحة ٢,٧٨٥ فدان ، بما يعادل ٣٠,٦٩٧م<sup>٢</sup> ، وتمثل نسبة (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع طبقاً للجدول التالي :

الاشتراطات					اجمالى المساحة	جدول منطقة الخدمات
الردود	الارتفاع	النسبة البنائية	بالفدان	بالمتر المربع		
٦م من جميع الجهات	أرضي + دورين	%٣٠	٢,٧٨٥	٣٠,٦٩٧	٣٠,٦٩٧,٦٩٧	تجاري إداري يشتمل على مصلى

**الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :**

- ١ - تلتزم الشركة بأن تكون الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخدم من الطريق الخارجى (مدخل المبنى على الطرق الداخلية) وفي حالة التخديم من الطريق الخارجى أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم تسuir منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعدأخذ الموافقة الفنية الازمة طبقاً للقواعد المعمول بها .
- ٢ - نسبة الأراضي المخصصة لخدمات المشروع تتراوح بين (٨ - ١٢٪) من مساحة أرض المشروع .
- ٣ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (نسبة بنائية - ارتفاعات - ردود) طبقاً لكل نشاط على حدة وطبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة فى هذا الشأن .
- ٤ - يتم ترك ممر مشاة بعرض لا يقل عن ٦ أمتار بين حد قطع الأرض السكنية وأرض نشاط الخدمات .
- ٥ - يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بمعدل موقفى سيارة / ٠٥م<sup>٢</sup> مبانٍ مغلقة وطبقاً للكود المصرى .
- ٦ - يتم ترك ردود لا يقل عن ٦م من جميع الاتجاهات .

ثالثاً - الكثافة السكانية المسموح بها ١٠٠ فرد / فدان :

الكثافة بالمشروع ٩٨ فرداً / فدان .

رابعاً - انتظار السيارات :

بالنسبة للعمارات : يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بمعدل موقف سيارة لكل وحدة سكنية ، يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار للسيارات (جراجات) بالبدرومات أسفل العمارت .

بالنسبة للتاون هاوس : يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار للسيارات داخل الأرض بمعدل موقف سيارة / وحدة سكنية .

المفوض عن الشركة

أحمد على أحمد

## الاشتراطات العامة

**١ - يبلغ أقصى ارتفاع بالمشروع للإسكان :**

(أ) **العمارات (أرضي + ٣ أدوار متكررة) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة بالمنطقة .**

(ب) **التاون هاوس (أرضي + دور واحد) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة بالمنطقة .**

**٢ - يتم الالتزام بالشروط الواردة بكراسة الشروط الخاصة بالمزايدة وكذا كراسة الرد على الاستفسارات المكملة لها للقطعة المخصصة لإقامة المشروع .**

**٣ - الكثافة السكانية الإجمالية المسموح بها للكامل المشروع ١٠٠ شخص / فدان .**

**٤ - لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .**

**٥ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .**

**٦ - مراقب الخدمات بدور السطح :** هي الملحقات التي بُنيت أعلى سطح البناء مثل : آبار السلاالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تُكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصحح بها ، على ألا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من مساحة الدور الأرضي طبقاً للمادة (١٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

**٧ - تتولى الشركة المصرية للهندسة والمقاولات (إيجي جاب) «ش. ذ. م. م» على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي وري وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقدرات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكل أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .**

- ٨ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٩ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ١٠ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البناية والترخيص الصادر للمبنى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١١ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٢ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٧ ، ٨ ، ٩) .
- ١٣ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٤ - يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار للسيارات بمعدل لا يقل عن موقف سيارة / وحدة سكنية بالنسبة للإسكان ، وبمعدل موقف سيارة لكل ٥ متر مربعًا مبانٍ مغلقة بمناطق الخدمات .
- ١٥ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته .
- |                                               |                    |
|-----------------------------------------------|--------------------|
| طرف ثانٍ<br>المفوض عن الشركة<br>أحمد على أحمد | طرف أول<br>(إمضاء) |
|-----------------------------------------------|--------------------|



